

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٢

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد

المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد

الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

## قرر:

### (المادة الأولى)

تُخصّص قطعنا أرض بإجمالى مساحة ٥٧٢٣ فدان تقريباً تعادل ٤٢٨٨٦ - ٢٢٤٠ م<sup>٢</sup> من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة أسبوط وفقاً للوحة

وجداول الإحداثيات المرفقين ، لصالح القوات المسلحة ، على النحو الآتى :

القطعة (أ) : بمساحة ٤٢٥٧ فدان تقريباً تعادل ١٧٨٨٣٤٩١ م<sup>٢</sup> .

القطعة (ب) : بمساحة ١٤٦٦ فدان تقريباً تعادل ٦١٥٩٣٩٥ م<sup>٢</sup> .

### (المادة الثانية)

يودع هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص بغير رسوم ، ويترتب على هذا الإيداع آثار الشهر القانونية .

### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٧ أبريل سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

